

# EP

# الأمم المتحدة

Distr.  
LIMITED

UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/5/Add.1  
8 July 2003

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج



الأمم المتحدة



للبيئة

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الأربعون  
مونتريال، 16-18 تموز/ يوليو 2003

اضافة

خدمات أمين الخزانة (متابعة للمقررين 3/39 و 4/39)

## دور أمين خزانة الصندوق

### خلفية

تقوم الأمانة بتقديم هذه الدراسة تبعاً للمقرر 3/39. وقد أعدت هذه الدراسة استشاري وفقاً للصلاحيات الواردة في المرفق الثاني بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/5.

### هيكل التقرير

تتألف هذه الدراسة من جزئين. يتناول الجزء الأول المهام التي قامت بها اليونيب بصفة أمين الخزانة، ويقدم الجزء الثاني تركيباً يستند إلى الاستجابات التي تمّ تسلمها من كل من الإيكاو واليونيدو والبنك الدولي واليونيب.

### الجزء الأول

#### استعراض المهام التي قامت بها اليونيب بصفة أمين الخزانة

أ- استعراض عام لمهام أمين الخزانة كما جرى تحديدها في اتفاق عام 1991 بين اليونيب واللجنة التنفيذية.

1- اضطلعت اليونيب بمهام أمين الخزانة للصندوق المتعدد الأطراف (الصندوق) منذ أن تأسس الصندوق. ووضعت الترتيبات بشكل رسمي لليونيب للقيام بذلك بموجب الاتفاق بين اللجنة التنفيذية واليونيب والذي تمّ توقيعه في شهر تشرين الثاني/ نوفمبر 1991.

2- بموجب الاتفاق، اضطلعت اليونيب بمهام محددة كما وردت في المواد الأولى، الثانية و الرابعة من الاتفاق ووافقت بموجب المادة الثالثة أنها لن "تسعى لأي مدفوعات لقاء التكاليف المتكبدة للخدمات التي ستقدمها تبعاً لهذا الاتفاق". وكانت الخدمات المحددة في المواد الأولى، الثانية و الرابعة كما يلي:

1-1 إدارة الصندوق وفقاً للأنظمة والقواعد المالية للأمم المتحدة.

2-1 إبلاغ جميع الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة الأولى من المادة الخامسة للبروتوكول بإسهاماتها المستحقة للصندوق في بدء كل سنة تقويمية وطلب تلك الإسهامات.

3-1 إبلاغ تسلم الإسهامات من الأطراف وإصدار، من وقت إلى آخر، مذكرات إلى الأطراف التي تكون إسهاماتها مستحقة.

- 4-1 السعي إلى إسهامات من أطراف أخرى.
- 5-1 وضع الإسهامات في حساب مصرفي يتم إنشاؤه لهذا الغرض.
- 6-1 استثمار الإسهامات التي يتم تسلمها وغير لازمة بشكل عاجل وتسجيل الفوائد لحساب الصندوق.
- 7-1 حفظ حسابات الصندوق بالدولارات الأمريكية.
- 1-2 عقد اتفاق مع كل وكالة من الوكالات المنفذة بشأن إدارة الأموال المدفوعة لها من الصندوق بشكل يتمشى مع الاتفاقات المعقودة بين اللجنة التنفيذية والوكالات المنفذة.
- 2-2 دفع الأموال إلى الوكالات المنفذة على أساس برامج عمل وميزانيات مقابلة توافق عليها اللجنة التنفيذية.
- 1-4 تقديم حسابات الصندوق إلى اللجنة التنفيذية عن كل سنة تقييمية استناداً إلى المصروفات التي تتكبدتها أمانة الصندوق، وبيانات المصروفات التي تقدمها الوكالات المنفذة مع الأخذ في الحسبان الفوائد التي تربحها هذه الوكالات على أرصد الصندوق التي حصلت عليها إلى جانب الفوائد التي تربحها البيونيب على الأرصدة التي لديها باعتبارها أمين خزانة الصندوق.
- ب- وصف المهام التي اضطلع بها أمين الصندوق منذ توقيع الاتفاق لغاية الآن
- 3- إن المهام التي وافقت البيونيب أصلاً على الاضطلاع بها عام 1991 قد توسعت تدريجياً وقد امتصت البيونيب هذا العمل الإضافي بدون أي تعليق وقت حدوثه.
- 4- اعتادت البيونيب على التغييرات الضرورية لملاءمة برامج التعاون الثنائي التي كانت أصلاً على مستوى منخفض نوعاً ما، والتي نمت بشكل سريع من 4.332.697 دولار أمريكي (مع 5 مانحين) في الفترة 1991-1993 إلى 22.834.515 دولار أمريكي (مع 10 مانحين) في الفترة 2000-2002. توافق اللجنة التنفيذية على المشروعات الثنائية بشكل فردي وتطلب إلى أمين الخزانة أن يقوم بتعديلات مستمرة في مبالغ الإسهامات النقدية المستحقة من الأطراف التي تسهم جزئياً إلى الصندوق بالنسبة للبرامج الثنائية وفقاً لقواعد الصندوق.
- 5- تمّ قبول أذونات الصرف كوسيلة لدفع الإسهامات في عام 1994 بهدف خفض المستوى المرتفع للأموال الفائضة لدى أمين الخزانة في حين النص على دفع الإسهامات حسب استحقاقها أو سلفاً. وقد تغيرت أذونات الصرف من خلال مرحلتين:

(أ) أمكن احتساب الجيل الأول من الأذونات بالدولار الأمريكي أو بالعملة الوطنية ومع أنه كان هناك توصية ببرنامج زمني نصف سنوي إدلالي للقبض خلال السنوات الثلاث من فترة السنوات الثلاث، إلا أن الأطراف لم تلتزم دوماً بذلك ولم تكن الموارد متوفرة عند استحققاتها أو بناءً على طلب أمين الخزانة. وبشكل مشابه، مع أنه كان من المفهوم أن قيمة الدولار الأمريكي للأذونات من شأنها أن تعادل أنصبة الإسهام بالدولارات فإن ذلك لم يتم الإلتزام به بصورة جدية - نظراً لأن هناك بعض الأطراف ما زال يتوجب عليها مبالغ كبيرة بنتيجة ذلك.

(ب) تزامن الجيل الثاني لأذونات الصرف مع إدخال "آلية سعر الصرف الثابت" وبموجب هذه الآلية يمتص الصندوق الخسارة أو الربح الناشئ في وقت صرف أذونات الصرف.

6- خلال فترتي الثلاث سنوات الماضيتين، تزايد دفع الإسهامات بأذونات الصرف من 5,3٪ في 1997 - 1999 إلى 17,8٪ في 2000-2002.

7- عمل إدخال آلية سعر الصرف الثابت في فترة الثلاث سنوات 2000-2002 على مبادرة دفع الإسهامات بالعملة الوطنية - بأسعار صرف ثابتة للدولار الأمريكي. ويبدو أن ذلك قد عمل على خفض العبء الإداري على الأطراف مع أنه قد عمل على زيادة العمل بالنسبة إلى أمين الخزانة، لا سيما منذ أن طلبت اللجنة التنفيذية تحديثات متكررة على أثر آلية سعر الصرف الثابت على مجموع توفر الأموال، وطلب إلى أمين الخزانة أن يعمل على إعادة تقدير قيمة الدولار لإسهامات الأطراف المشتركة في المنهج خلال فترة تحركت فيها أسعار الصرف بشكل متكرر وبشكل ملموس. أما دفع الإسهامات بموجب آلية سعر الصرف الثابت، فقد مثلت 44٪ من مجموع المستحقات لفترة الثلاث سنوات 2000-2002 عندما بوشر بالمنهج لأول مرة.

#### ج- ترتيبات اليونيب المؤسسية للقيام بدورها بصفة أمين الخزانة

8- في حين لم تعمل اليونيب على السعي لأي مدفوعات لحجم العمل المتوسع الداخل في الاضطلاع بدور أمين الخزانة عندما قام الصندوق بتوسيع مجال وثائقه المالية، أصبح من البديهي أنه اعتباراً من 1 تموز/ يوليو 1997، واستجابة للقرار أ/336/49 الصادر عن الدورة 49 للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن إعادة هيكل أمانة الأمم المتحدة، أنشأ الأمين العام مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لتقديم الخدمات الإدارية المشتركة في نيروبي ليحل محل الإدارتين المنفصلتين لليونيب وموطن الأمم المتحدة. وبنتيجة هذا التغيير التنظيمي الذي أدخلته الجمعية العامة، فإن مهام أمين الخزانة للصندوق انتقلت بشكل كبير إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي اعتباراً من العام 1998. ففي الواقع - في البدء على الأقل - لم يخلق ذلك فرقاً كبيراً لأن المدير التنفيذي لليونيب كان أيضاً المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبذلك كان مسؤولاً عن عمل مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وبالإضافة إلى ذلك وبالرغم من أن الخدمات المالية للصندوق كان بضطلع بها منذ عام 1998 موظفو مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وليس اليونيب، ففي الواقع قام بالعمل الأفراد أنفسهم. وبالطريقة نفسها فإن موظفي وحدة إدارة الموارد البشرية لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي استمروا

في إدارة عقود موظفي أمانة الصندوق كما جرى من قبل، نظراً لأن موظفي الصندوق استمروا في كونهم موظفي اليونيب، كما اتفق عليه الأطراف أصلاً، عندما تمت الموافقة أنه ينبغي أن تكون الأمانة "في نفس المكان مع اليونيب". وهذا لم يتغير.

9- غير أنه تدريجياً، كان هناك بعض التغيير في التفكير الاستراتيجي نتيجة إنشاء مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. ومنذ تأسيس الصندوق، شعرت اليونيب أن لها مصلحة استراتيجية في نجاحه نظراً لأن بروتوكول مونتريال والصندوق المتعدد الأطراف كان جزءاً هاماً من برنامج عملها الخاص بها وكانت على استعداد لإعطاء كامل الدعم الإداري الذي يمكنها تقديمه إلى السنوات الإنشائية للصندوق بدون أن تتوقع أي دفعات مالية لتكاليف ذلك الدعم. وكان قلق مكتب الأمم المتحدة في نيروبي متجهماً أكثر نحو الإلتزام بالاضطلاع ببرنامج عمله الإداري داخل مخصصات الميزانية التي يتسلمها من الميزانية العادية للأمم المتحدة، بالإضافة إلى ما أمكن ربحه من الخدمات التي يقدمها إلى المنظمات التي يتعامل معها أي اليونيب وموطن الأمم المتحدة والصندوق المتعدد الأطراف. وبصورة خاصة بدأ القلق بشأن عدم وجود المدفوعات المتعلقة بالاضطلاع بالعمل الإداري نيابة عن أمين الخزانة، لا سيما عندما تزايد العمل بشكل أكثر كثافة وأكثر "تخصصاً" مما كان عليه بالنسبة للصاديق الاستثنائية الأخرى التي كانت تدفع خفضاً إدارياً قياسيًّا إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي عن الخدمات التي يقدمها.

10- نقلت اليونيب ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي هذه المخاوف إلى اللجنة التنفيذية وأشارت اللجنة التنفيذية في اجتماعها 39 أنها لم تتوقع أن تواصل اليونيب تقديم خدمات أمين الخزانة بدون أي مدفوعات إلى ما لا نهاية وكان على عاتق اليونيب تقديم مذكرة خطية برغبتها في تغيير شروط الاتفاق. وتبعاً لذلك، كتب المدير التنفيذي لليونيب إلى رئيس اللجنة التنفيذية بتاريخ 23 نيسان/ أبريل 2003 مستشهداً بالفقرة 6-3 من الاتفاق التي تنص على أن أي تعديل لاتفاق عام 1991 يجب أن يتطلب الموافقة المترامنة للطرفين خطياً، واقترح أن تنظر اللجنة التنفيذية في تعديل المادة 3 من الاتفاق كما يلي:

1-3 يجب التعويض لليونيب، بصفتها أمين الخزانة، عن التكاليف المتكبدة للخدمات التي تقدمها وفقاً لهذا الاتفاق. ويجب أن تتفق اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على أشكال التعويض.

11- حتى قبل تسلّم الكتاب، فإن اللجنة التنفيذية بموجب المقرر 3/39 (ج) "مطالبة الأمانة بأن تتقصى مع اليونيب والبنك الدولي وغيرها من الهيئات الممكنة التي قد تقوم بدور أمين الخزانة للصندوق المتعدد الأطراف، خبرتهم وخدماتهم الكامنة والرسوم المتعلقة بالاضطلاع بهذا الدور، مع الأخذ بالاعتبار وجهات النظر التي عبّر عنها ممثلون في الاجتماع التاسع والثلاثين للجنة التنفيذية". وهذه الوثيقة هي تقرير الأمانة حول تلك المسألة.

## الوصف

12- إن الترتيبات المؤسسية التي نفذتها اليونيب للقيام بدورها بصفة أمين الخزانة هي كما يلي:

- (أ) رئيس الميزانية وخدمات الإدارة المالية ورئيس وحدة الصناديق الاستثنائية مسؤولان عن نظام مدفوعات الأطراف إلى الصندوق المتعدد الأطراف، وتطبيق أنصبة اشتراكات الأمم المتحدة، وإجراءات آلية سعر الصرف الثابت، واحتساب إسهامات الأطراف، وإبلاغ اللجنة التنفيذية في اجتماعاتها، وإدارة مذكرات الصرف، والتعويضات إلى الوكالات المنفذة حسب ما توافق عليه اللجنة التنفيذية وفقاً للاتفاقات المنفصلة بين اللجنة التنفيذية والوكالات المنفذة، وتقديم جميع البيانات المالية للصندوق المتعدد الأطراف إلى اللجنة التنفيذية والأطراف، والاضطلاع بأي دراسات و/ أو مساندها بشأن الصندوق المتعدد الأطراف للأطراف واللجنة التنفيذية.
- (ب) تقوم وحدة الصناديق الاستثنائية بإدارة الأموال الاستثنائية وذلك بالإشراف بصورة عامة على الأنشطة وفق الأنظمة والقواعد المالية والإدارية وشؤون الموظفين للأمم المتحدة، وتنفيذ صلاحياتها والإبلاغ عنها.
- (ج) إن قسم أمانة الخزانة مسؤول عن تسجيل تعهدات الصندوق المتعدد الأطراف في نظام المحاسبة، وإرسال الفواتير والمذكرات بشأن التعهدات المستحقة، واستلام الإسهامات النقدية وأذونات الصرف وتعديلات البرامج التعاونية الثنائية للتعهدات، واستلام المدفوعات والإبلاغ عنها، وتعديل الوصولات للخسارة أو الربح الناجم عن آلية سعر الصرف الثابت، وتحديث وضع الإسهامات، وإدارة الحساب المصرفي، وإدارة استثمارات الأموال الفائضة بالتعاون مع مقر الأمم المتحدة، ونقل الأموال إلى الوكالات المنفذة وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف لعملياتها.
- (د) تقوم وحدة المساندة المالية بتسجيل التعهدات بالدولار الأمريكي والعملات الوطنية، وتسجيل الإسهامات النقدية والإسهامات بأذونات الصرف في نظام المحاسبة، وتقييم العملات الوطنية وأذونات الصرف الموجودة، وتسجيل بشكل ملائم الخسائر والأرباح الناجمة عن آلية سعر الصرف الثابت، والتوافق المصرفي.
- (هـ) تقوم وحدة حسابات المشروع بإعداد مستندات الصرف لنقل الأموال إلى الوكالات المنفذة وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف، ومعالجة إلتزامات الأمانة، وتسجيل المصروفات المجمعة للوكالات المنفذة والأمانة، وتسجيل الإيرادات الاستثمارية والعناصر الأخرى للحسابات التي تبليغ عنها الوكالات المنفذة والأمانة، والقيام بأي تعديلات أخرى على الحسابات.
- (و) وحدة الحسابات العامة وقسم الحسابات مسؤولان عن الحسابات العامة للأموال الاستثنائية للصندوق المتعدد الأطراف، والعمليات العامة الأخرى مثل تكاليف المساندة وإعداد التقارير المالية.
- (ز) إن وحدة المرتبات التابعة لقسم الحسابات مسؤولة عن دفع المرتبات لموظفي الأمانة والمدفوعات الصغيرة الأخرى إلى الموظفين.

(ج) يضطلع قسم الخدمات العامة ببعض الخدمات العامة المحددة مثلاً الشراء.

(ط) تقوم أمانة الخزانة لمقر الأمم المتحدة في نيويورك بالحفاظ على حساب مصرفي للصندوق، كما هو الحال بالنسبة لأي منظمة أخرى من منظمات الأمم المتحدة، وتضع بشكل مركزي خدمة تعاونية استثمارية لجميع فوائض الأموال لاحتياجات عاجلة على أساس يومي.

د- كفاءة أمين الخزانة تجاه الوكالات المنفذة والبرامج التعاونية الثنائية بالنسبة إلى تحويل الأموال إليها.

13- لم يتمّ الكشف عن أي تأكيد لمشاكل في نقل الأموال إلى الوكالات بعد إعداد نظام المدفوعات وتطبيقه. وتوافق اللجنة التنفيذية على المبالغ الواجب نقلها إلى كل وكالة من الوكالات على أساس المشروعات التي وافقت عليها وعلى الأموال النقدية غير المستعملة والتي بحوزة الوكالة، ويقوم المدير العام بنقل التعليمات إلى أمين الخزانة لدفع تلك الأموال الموافق عليها ويتمّ نقل المبالغ إلى الوكالات بسرعة. واتخذ جزء من نقل الأموال إلى البنك الدولي شكل إعادة تخصيص أذونات الصرف إلى البنك الدولي التي تسلمها أمين الخزانة على أنها إسهامات. ويقوم المصرف بالتالي بصرف أذونات الصرف هذه، ويقوم، في الوقت المناسب، بمطالبة أمين الخزانة بأي خسارة قد تطرأ من جراء التغييرات بمعدلات صرف العملات قبل صرفها، هذه الخسارة التي تقع على عاتق الصندوق.

14- فيما عدا حالة طرف واحد، فإنه يجري تنزيل الميزانيات التي توافق عليها اللجنة التنفيذية للمشروعات التعاونية الثنائية من الإسهامات النقدية السنوية التي يقدمها الطرف المانح المعني. ويقوم المدير العام بإبلاغ أمين الخزانة بهذه الميزانيات الموافق عليها، وفيما عدا تعديل مبالغ الإسهام المستحق، فإن أمين الخزانة ليس له أي مهمة أخرى نظراً لأنه لا يطلب منه إصدار النقد. ويدفع طرف واحد فقط إسهامه بالكامل ويطلب إلى أمين الخزانة دفع المبالغ الموافق عليها له وفق قسم المساعدة. ولم يكن هناك أي مشاغل ظاهرة في هذا الاستثناء وبالفعل أشار أمين الخزانة أنه يفضل بعض الشيء هذه الطريقة في تناول المشروعات الثنائية.

## هـ- التكاليف السنوية الفعلية بالنسبة لليونيب

15- يقدر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أنه صرف 301.705 دولار أمريكي عند اضطراره بعمل أمين خزانة الصندوق وهذا هو المبلغ الذي يسعى إلى التعويض عنه. ويشمل هذا التقييم تكاليف الموظفين في مهام الصندوق، (بعد إعداد تقييمات واسعة بالنسبة إلى النسب المثوية للفتترات الزمنية للموظفين الذين قاموا بأعمال للصندوق على أساس وقت جزئي). ويسعى أيضاً إلى التعويض عن تكاليف نسبية عن إيجار المكتب لاستقبال الموظفين المعنيين، وتكاليف تكنولوجيا المعلومات (IT) وتكاليف الاتصالات، وتكاليف السفر إلى اجتماعات اللجنة التنفيذية وتقدير تكاليف الخدمات المساندة الأخرى. ويرد في المرفق الأول بهذه الوثيقة برنامج زمني للتقديرات التي تمّ تقديمها إلى الأمانة.

و- استعراض كفاءة اليونيب في القيام بخدمات أمين الخزانة في سياق اتفاق عام 1991 مع اللجنة التنفيذية

16- يجب أن يكون تقييم الكفاءة غير موضوعي إلى حد ما ولكن نظراً للتضخيم البسيط الطبيعي للتفاعل فيما بين الأقسام في أي بيروقراطية، أولاً بالنسبة لليونيب ومؤخراً بالنسبة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، كانت الكفاءة ملموسة في تقديم خدمات أمين الخزانة إلى الأطراف لفترة 12 سنة. وقد عملا على تلاؤم التغييرات وتوسيع المتطلبات المخصصة الفريدة للأطراف واللجنة التنفيذية بكل هدوء وبدون أي انقطاع خاص للمستوى العام للخدمات التي يجري تقديمها. وقد حالف الصندوق الحظ أنه خلال تلك الفترة كان لديه موظفين تحلوا باهتمام شخصي في إيجاد الحلول المناسبة لمشاكل التحليل والتقديم حيثما نشأت.



## الجزء الثاني

### احتمال اضطلاع مؤسسات أخرى ذات صلة بدور أمين خزانة الصندوق

أ- المنظمات التي أشارت عن اهتمام بالاضطلاع بدور أمين الخزانة

- 1- أشارت أربع منظمات عن اهتمام بالقيام بدور أمين الخزانة وهي: الإيكاو واليونيدو والبنك الدولي واليونيب. وأعلنت اليونديبي أنها غير مستعدة للاضطلاع بهذه المهمة.
- 2- وأعلنت المنظمات الأربع جميعها بأنها تتوقع أن يتمّ التعويض لها عن كامل التكاليف لقاء اصطلاحها بالعمل ذي الصلة. وأعطت تقديراتها - بشكل مؤقت - كما يلي (بالدولار الأمريكي):

المنظمة	التكاليف السنوية	تكاليف التسليم
الإيكاو	645.000	290.000
اليونيدو	500.000	100.000
البنك الدولي	2.000.000	يجب دفعها على أساس التكاليف الفعلية
اليونيب	301.705	لا شيء

هناك دلائل تشير على أن ذلك كان أفضل التقديرات اليوم ومن شأنها أن يتمّ تنقيحها في ضوء الخبرة المكتسبة من الاضطلاع بدور أمين الخزانة.

3- تعلن الإيكاو أن أنظمتها المالية تتطلب أنه ينبغي تغطية تكاليف أي خدمات ولا يمكن تقديم خدمات أمانة الخزانة إلى الصندوق إلا على هذا الأساس. أما تكاليف جميع أعمال التدقيق الخارجية فيجب أن تكون إضافية. ويرد في المرفق الثاني تفاصيل التكاليف التقديرية للإيكاو.

4- وتعلن اليونيدو أنها تتطلب التعويض عن وقت الموظفين في مختلف أقسام فرع الخدمات المالية الذي يعالج تقييمات أمانة الخزانة وحساباتها ومدفوعات وتقاريرها وغيرها، بما في ذلك وقت أمين خزانتها، ومديرها، في ضمان أن تكون مهام أمين خزانة الصندوق تتمّ وفقاً للاتفاق الذي يجب توقيعه مع اللجنة التنفيذية. وتتوقع تغطية تكاليف السفر إلى مونتريال أو أي مكان آخر يتطلب السفر، وكذلك تكاليف الاتصالات ووقت الموظفين عند حضور الاجتماعات ولم تقدّم تفاصيل تقديرات تكاليف اليونيدو.

5- يعلن البنك الدولي أنه عند اصطلاحه بإدارة "الأموال الاستثمارية" يجب أن يكون ذلك على أساس استرداد جميع التكاليف، بما في ذلك تكاليف المباشرة وتكاليف الانتقال. وقد علق أن بعض الخدمات تتطلب خدمات إضافية متخصصة تفوق الخدمات الاستثمارية المصرفية العادية.

6- أعدت اليونيب تقديراتها في المرفق الأول لتكاليف موظفيها وتكاليفهم الجارية، بالإضافة إلى خدمات الدعم الأخرى المقدمة بشكل عام وبشكل مركزي، بما في ذلك خدمات تكنولوجيا المعلومات ومصروفات الإيجار والاتصالات ومصروفات الموارد البشرية.

#### ب- إطار الأنظمة المالية

7- تعمل اليونيب بموجب القواعد المالية للأمم المتحدة التي تحددها الجمعية العامة. إن الإيكو واليونيدو وكالتان متخصصتان من وكالات الأمم المتحدة التي لها السلطة على تحديد قواعدها المالية الخاصة بها مع أنها بالإجمال مشابهة كثيراً إلى قواعد الجمعية العامة. وهناك اتفاق على مستوى الأمم المتحدة لاتباع إجراءات مشابهة للتدقيق الخارجي.

8- في حين أن البنك الدولي من الناحية التقنية جزء من منظومة الأمم المتحدة، إلا أنه أنشئ بنظام إداري منفصل خاص به ويقواعده وأنظمتها المالية.

9- يبدو أنه ليس هناك أي سبب يمنع الصندوق من تشغيله بموجب الإطار المالي لأي منظمة من المنظمات الأربع قيد البحث في هذه الوثيقة، إذا ما اتفق الأطراف على ذلك. غير أنه قد يضطر الأمر إلى إدخال بعض التغييرات في إجراءات العمل للقيام بنقل الدور من اليونيب حسب أي منظمة يتم اختيارها للاضطلاع بدور أمين الخزانة.

#### ج- قدرات الإدارة المالية

10- يبدو من غير المستحب اقتراح أن أي منظمة من المنظمات الأربع الواردة هنا لها كفاءة أكثر من الأخرى ولكن بعض منها لها قدرات أكبر في مجالات معينة.

11- يحتمل أن يكون البنك الدولي أقوى من غيره في إدارة حسابات مصرفية كبيرة ومعالجة العملات في حين أن منظمات أخرى قد تكون أقوى أو ذات قدرة أكبر للتلاؤم مع المتطلبات المتغيرة بشكل عام، مثلاً الحاجة إلى التعديل بالنسبة إلى التغييرات في مستويات التمويل الثنائي. وللبنك الدولي خبرة طويلة في تناول أدونات الصرف سواء كانت بالدولار الأمريكي أو بعملات أخرى.

12- إن جميع المؤسسات الأربع لها خبرة في إدارة الإسهامات السنوية بالنسبة إلى الأموال العديدة وسوف تكون جميعها على علم بأهمية جمع تلك الإسهامات بصورة مبكرة من السنة لتسهيل إلتزاماتها المبكرة لتنفيذ البرنامج.

13- للبنك الدولي خبرة طويلة وتجهيزات ممتازة لاستثمار تلك المؤسسات أرصدة النقد التي ليست لها حاجة فورية وكذلك بالنسبة إلى المؤسسات الأخرى، مع أنه إلى درجة أقل، بما في ذلك اليونيب التي تدعمها خبرة وقدرة أمين الخزانة للأمم المتحدة في نيويورك. ولم تقدم المعلومات حول معدلات الفوائد التي ربحتها المؤسسات الأربع في تواريخ محددة والتي من شأنها أن تكون ضرورية لتحويل المقارنة للقيام بالمحاكمة حول المزايا النسبية لكل منها كمؤسسة استثمارية. وحسب معدلات الفائدة الدولية الجارية فإن ذلك ليس بمسألة كبيرة في الوقت الحاضر.

14- لجميع المؤسسات الأربع غير اليونيب خبرة في شراء العملات الأجنبية مع أنه في حالة الصندوق فإن معظم الإلتزامات تجري بالدولار الأمريكي ومسألة شراء العملات مقبل الإلتزامات لا تنشأ إلا بالنسبة إلى احتياجات الأمانة للدولار الكندي. وقد يكون من المفيد نظرياً شراء الدولار الأمريكي مقابل الإسهامات المتوقعة في العملات الأخرى ولكن ليس من المؤكد أن تكون المخاطر والتكاليف المتكبدة في اتباع هذه الممارسة تستحق المنافع المحتملة.

#### د- الاستنتاجات

15- لدى أي منظمة من المنظمات الأربع، التي اقترحت الاضطلاع بدور أمين الخزانة للصندوق، قدرات وخبرات للاضطلاع بهذه المهمة. ولكنه من غير الواضح أن أي تغيير من الترتيبات الحالية قد ينتج عنه مصروفات إضافية وانقطاع ملموس في المرحلة الإنتقالية.



المرفق الأول

التكاليف السنوية لليونيب عند تقديم خدمات استثمارية إلى الصندوق المتعدد الأطراف  
(دولار أمريكي)

	الوصف
8.655,00	رئيس قسم الميزانية والإدارة المالية، يقدم المشورة الإجمالية بشأن الخدمات الاستثمارية للصندوق المتعدد الأطراف - تكاليف 5% بمستوى D-1
138.500,00	مسؤول إدارة برنامج الصندوق، يقدم خدمات إدارة استثماران الصندوق المتعدد الأطراف - تكاليف 100% بمستوى P-4
13.850,00	رئيس وحدة حسابات المشاريع، يقدم خدمات محاسبية إلى الصندوق المتعدد الأطراف - التكاليف 10% بمستوى P-4
27.700,00	رئيس قسم أمانة الخزانة، يقدم خدمات الفواتير والإسهامات واستلام الأموال ونقلها إلى الصنوق المتعدد الطراف والوكالات المنفذة - التكاليف 20% بمستوى P-4
28.000,00	زيارات لحضور اجتماعات اللجنة التنفيذية واجتماعات أخرى لخدمات استثمارية (4 زيارات بتكاليف 7,000 دولار لكل زيارة)
55.000,00	موظفو المساندة (3 سكرتيرات، مساعد مالي واحد ومساعد أمانة الخزانة واحد) بإسهام عام لموظفين من رتبة GS-6
30.000,00	خدمات مساندة أخرى عامة ومركزية بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات، والإيجار والاتصالات وإدارة الموارد المالية
<b>301.705,00</b>	<b>المجموع</b>



## المرفق الثاني

## تقديم خدمات أمانة الخزانة – الصندوق المتعدد الأطراف

(دولار أمريكي)

## منظمة الطيران المدني الدولي

المجموع بالدولار الأمريكي	المبلغ بالدولار الأمريكي	الوصف
<b>1 تكاليف سنوية تقديرية لتقديم خدمات أمانة الخزانة</b>		
	127.000	موظف متخصص واحد، مدير مشروع (مستوى P-5)
	95.000	موظف متخصص واحد، (إسهامات)، (مستوى P-3)
	95.000	موظف متخصص واحد، (محاسبة مشروعات)، (مستوى P-3)
	95.000	موظف متخصص واحد، مسؤول أمانة الخزانة، (صرف العملات واستثمارات) (مستوى P-3)
	28.000	موظف خدمات عامة واحد، سكرتير (إدخال المعلومات)، (مستوى G-5)
	36.000	موظف خدمات عامة واحد، (محاسب)، (مستوى G-8)
	35.000	موظف خدمات عامة واحد، (محاسب)، (مستوى G-7)
	9.000	مساندة إدارية وتقنية لقاعدة المعلومات
	22.000	المصروفات التشغيلية
<b>645.000</b>	103.000	رسوم إدارية بما فيها النفقات العامة
<b>2 تكاليف المباشرة</b>		
	42.000	الحاسبات الآلية وأثاث المكاتب
	23.500	شراء البرامج
	10.000	تحويل البيانات وتحديد الإجراءات
	20.000	مصدر الخدمة وقاعدة المعلومات
	75.000	مجموعتان من السفر جواً لزيارات إلى نيروبي في كينيا و DSA
	79.250	تكاليف ثلاثة موظفين لثلاثة أشهر للفترة الإنتقالية
<b>290.000</b>	40.250	رسوم إدارية بما فيها المصروفات العامة